[104] 5 - ل: الاربع مائة قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما عبد الله بشئ أفضل من المشي إلى بيته، اطلبوا الخير في أخفاف الابل وأعناقها صادرة وواردة (1). 6 - ع: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة بن موسى النخاس أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الحج ماشيا أفضل أم راكبا، قال: بل راكبا فإن رسول الله صلى الله عليه واله حج راكبا (2). 7 - ع: علي بن حاتم، عن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة وابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله (3). 8 - ع: علي بن حاتم، عن محمد بن حملان، عن عبيدالله بن أحمد، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة مثله (4). 9 - ع: علي بن حاتم، عن محمد بن حملان، عن الحسن بن محمد بن سماعة عن صفوان بن يحيى، عن سيف النجار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إنا كنا نحج مشاة فبلغنا عنك شئ فما ترى ؟ قال إن الناس يحجون مشاة ويركبون قلت: ليس من ذلك أسألك فقال: عن أي شئ تسألني ؟ قلت: أيهما أحب إليك أن نصنع ؟ قال: تركبون أحب إلي فإن ذلك أقوى لكم على العبادة والدعاء (5). 10 - ع: علي بن أحمد، عن الاسدي، عن سهل، عن البزنطي، عن البطائني، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المشي أفضل أو الركوب ؟ فقال: إذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون أقل من نفقته فالركوب أفضل (6). 11 - ب: محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام متى ينقطع مشي الماشي ؟ قال: إذا أفضت من عرفات (7).

---

(1) الخصال ج 2 ص 423 وفيه (أشد) بدل (أفضل). (2 و 3) علل الشرائع ص 446. (4) نفس المصدر ص 446. (5 و 6) علل الشرائع ص 447. (7) قرب الاسناد ص 75. [*]